

التَّقْدِيم

قَدْ يَتَسَاءَلُ الْمَرْءُ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي فَرَضَ عَلَيَّ سُلْطَانُهُ فِي أَنْ أُسِيرَ فِي هَذَا الدَّرْبِ الشَّائِكِ الْمَلِيءِ بِالْأَشْوَاكِ، وَالْحَوَاجِزِ الَّتِي تَكْمُنُ فِي أَنْ الْبَحْثُ فِي تَأْصِيلِ الْأَعْلَامِ فِي بَلَدٍ مَا يَحْتَاجُ إِلَى جُهُودٍ مُضْنِيَّةٍ مِنْ حَيْثُ إِنَّ هَذِهِ الْأَعْلَامَ تَكَادُ دَلَالَتُهَا فِي الْغَالِبِ تَكُونُ غَيْرَ بَيِّنَةٍ، فَسُئِلَ مَنْ يُسَمِّنُ بِهَا عَمَّا يُمَكِّنُ أَنْ تُنْبِئَ عَنْهُ تَسْمِيَةٌ كُلِّ عِلْمٍ مِنْهَا لَا يُقَدِّمُ فِي الْغَالِبِ آيَةً إِجَابَةً يُمَكِّنُ أَنْ يُتَّكَأَ عَلَيْهَا فِي التَّأْصِيلِ، وَتَزْدَادُ الْمَسْأَلَةُ صُعُوبَةً، وَتَعْقِيدًا بِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَعْلَامِ قَدْ اعْتَرَاهَا تَطَوُّرٌ صَرْفِيٌّ، وَهَذَا التَّطَوُّرُ قَدْ يَكْمُنُ فِي الْحَذْفِ، أَوْ تَقْدِيمِ حَرْفٍ، وَتَأْخِيرِهِ، وَالنَّحْتِ الَّذِي يَجْعَلُ التَّأْصِيلَ مُسْتَعْصِبًا لَا طَبْعًا بَعْدَ تَقْلِيْبِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى عِدَّةِ أَوْجِهٍ تَتَخَلَّلُهَا التَّأْوِيلُ الَّتِي قَدْ لَا تُؤْتِي أَكْلَهَا عَلَى الرَّغْمِ مِنْ مُحَاوَلَةِ تَبْيِينِ مَا يُمَكِّنُ أَنْ تُنْبِئَ عَنْهُ هَذِهِ الْأَعْلَامُ مِنْ دَلَالَاتٍ مِنْ أِبْنَاءِ الْكُوَيْتِ الْمُخْتَصِّينَ، وَغَيْرِ الْمُخْتَصِّينَ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تَفْرِضُ عَلَيَّ أَنْ أَلْتَجِيَ إِلَى تَأْوِيلِ قَدْ يَكُونُ بَعْضُهَا بَعِيدًا، وَمِنْ الْأَعْلَامِ الَّتِي لَمْ يَتِمَّكَنْ مَنْ سَأَلْتُهُ عَنْ دَلَالَتِهَا مِنْ أَنْ يُؤَمِّئَ إِلَيْهِ، وَلَمَّا أَتَقَّقَ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُسْهِمَ فِي الْكَشْفِ عَنْ أَصَالَتِهَا: صَنْهَاتُهُ، وَاشْعِيثِيْلَةُ، وَصَرْمُكَّةُ، وَأَضْرَابُهَا.

وَلَعَلَّ مَا فَرَضَ عَلَيَّ سُلْطَانُهُ فِي الرَّغْبَةِ فِي تَأْلِيفِ هَذَا الْمُعْجَمِ مَا يَأْتِي:

(1) أَنْ فِي تَدْوِينِ هَذِهِ الْأَعْلَامِ تَأْصِيلَا، وَسِيْمِيَايَا كَنْزًا لُغَوِيًّا دَفِينًا يُقَدِّمُ لَنَا صُورَةَ مُشْرِقَةً عَنْ تَطَوُّرِ الْأَلْفَاظِ صَرْفِيًّا، وَدَلَالِيًّا.

(2) أَنَّ هَذِهِ الْأَعْلَامَ أَيًّا كَانَتْ يُمَكِّنُ أَنْ تُسْهِمَ فِي تَزْوِيدِ مُعْجَمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ التَّارِيخِيِّ بِالْأَلْفَاظِ مُتَطَوِّرَةٍ دَلَالِيًّا، وَصَرْفِيًّا لَا تَتَوَافَرُ فِي أَيِّ مُعْجَمٍ آخَرَ، أَوْ فِي مَظَانِ اللُّغَةِ الْمُخْتَلَفَةِ، وَهَذَا الْمُعْجَمُ تَفَقَّرُ إِلَيْهِ لُغَتُنَا الْعَرَبِيَّةُ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ الْفَوَائِدِ الثَّرَّةِ الَّتِي يُزَوِّدُ الْقَارِئَ بِهَا.

(3) أَنَّ الْبَاحِثِينَ الْعَرَبَ، وَغَيْرَهُمْ يَكَادُونَ يَحْصُرُونَ دِرَاسَاتِهِمْ فِيمَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الْمَعَاجِمُ اللُّغَوِيَّةُ مِنْ أَلْفَاظٍ مُنْتَجِلِينَ أَعْدَارًا وَاهِيَةً تَكْمُنُ فِي أَنْ هَذِهِ الْأَعْلَامُ، أَوْ الْكَلِمَاتِ عَامِيَّةٌ مُتَنَاسِلِينَ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَطْرَأَ عَلَى اللُّغَاتِ مِنْ تَطَوُّرٍ دَلَالِيٍّ، وَصَرْفِيٍّ، وَأَنَّ اللُّغَةَ كَالْكَائِنِ الْحَيِّ فِي هَذَا التَّطَوُّرِ، وَتَكَادُ الدِّرَاسَاتُ الْحَدِيثَةُ فِي اللَّهْجَاتِ الْمُعَاصِرَةِ تَدُورُ فِي فَلَكَ

التَّطَوُّرِ الصَّوْتِي الَّذِي يَسِيرُ فِيهَا اللَّاحِقُ فِي دَرْبِ السَّابِقِ مُتَّكِنًا عَلَيْهِ، لِأَنَّ الدِّرَاسَةَ فِي هَذِهِ اللَّهْجَاتِ تَطَوَّرَ صَرْفِيًّا، وَدَلَالِيًّا يَتَطَلَّبُ مِنْهُمْ جُهُودًا مُضْنِيَّةً فِي الْبَحْثِ، وَالِاسْتِقْصَاءِ، وَالتَّأْوِيلِ، وَلَعَلَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ تَتَبَدَّى بِوَضُوحٍ، وَجَلَاءٍ تَامِّينٍ مِنْ خِلَالِ أَنْ الْمُسْتَشْرِقِينَ هُمْ مَنْ أَخَذُوا قَصَبَ السَّبْقِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُكْتَفِينَ فِي الْغَالِبِ بِتَدْوِينِ الْأَلْفَاظِ، وَدَلَالَاتِهَا، وَتِلْكَ الْوَشَائِحُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَرَبِيَّةِ الْفَصِيحَةِ، أَلَيْسَ هَذَا بِمُسْتَعْرَبٍ؟! وَقَدْ يَنْتَحِلُ بَعْضُ الدَّارِسِينَ أَعْدَارًا وَاهِيَّةً فَضْلًا عَمَّا مَرَّ تَكْمُنُ فِي أَنَّ الْأَعْلَامَ لَا تَفْسَرُ، وَلَا تُعَلَّلُ، وَأَنَّهَا مِنْ الْعَامِيَّةِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْإِمْكَانِ أَبْدَعُ مِمَّا كَانَ.

(4) أَنَّ الْبَاحِثَ يَسْتَطِيعُ تَعَرَّفَ مَا فِي مُجْتَمَعِ هَذِهِ الْأَعْلَامِ مِنْ عَادَاتٍ، وَأَعْرَافٍ، وَتَقَالِيدٍ، وَمُعْتَقَدَاتٍ، وَأَوْضَاعٍ اِقْتِصَادِيَّةٍ، واجْتِمَاعِيَّةٍ، وَنَفْسِيَّةٍ، وَانْتِمَائِيَّةٍ إِلَى الدِّينِ، وَالْوَطَنِ، وَالْأُمَّةِ، وَالْأَبَاءِ، وَالْأَجْدَادِ، وَغَيْرِهَا؛ لِأَنَّ مَا يُمَكِّنُ أَنْ تُنْبِئَ عَنْهُ هَذِهِ الْأَعْلَامُ ظَاهِرِيًّا، وَسِيْمِيَايَا يَتَكَفَّلُ بِالْكَشْفِ عَمَّا مَرَّ.

(5) أَنَّ جُمُهورَ هَذِهِ الْأَعْلَامِ تَنَاسَتْهَا الدِّرَاسَاتُ الْحَدِيثَةُ، وَالْقَدِيمَةُ تَمَامًا وَلَا سِيْمَا تَأْصِيْلُهَا، وَسِيْمِيَايَايَتُهَا، وَمَظَانُ اللَّهْجَاتِ الْمُخْتَلَفَةِ.

وَلَعَلَّ مَا يُمَكِّنُ أَنْ تُوسَمَ بِهِ أَعْلَامُ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ مَا يَأْتِي:

(1) شِيوعُ التَّسْمِيَةِ بِالْجَمْعِ التَّكْسِيرِيِّ كَثْرَةً، وَقِلَّةً، وَاسْمِي جِنْسٍ، وَجَمْعٍ، وَهِيَ تَسْمِيَةٌ لَمْ تُطَالِعْنِي فِي بَلَدٍ آخَرَ عَلَى وَفْقِ مَا اتَّكَأْتُ عَلَيْهِ، وَتُنْبِئُ عَنِ الرَّغْبَةِ فِي الْمُبَالَغَةِ دَلَالِيًّا ظَاهِرِيًّا، وَسِيْمِيَايَا، كَمَا فِي: عَوَاطِفَ، وَأَنْفَالَ، وَبِشَائِرَ، وَأَنْوَارَ، وَأَشْوَاقَ، وَمُزُونَ، وَأَرْزَاقَ، وَأَرْيَامَ، وَأَفْرَاحَ، وَعَجَائِبَ، وَهَنَادِي، وَأَمْثَالَ، وَأَبْرَارَ، وَالْخُودِ، وَمَحَاسِنَ، وَأَحْلَامَ، وَخَمَائِلَ، وَمَرَاحِبَ، وَمَرَادِي، وَمَثَائِلَ، وَعُهُودَ، وَأَفْرَاجَ، وَفُتُوحَ، وَنِمَارَةَ، وَغِزْلَانَ، وَأَطْبَاءَ، وَمَلَاوِي، وَأَمْوَاجَ، وَهَمَالِيْلَ، وَجَوَارِحَ، وَرِئَالَ، وَأَرْيَامَ، وَأَرْآمَ، وَكُنُوزَ، وَفُلُولَ، وَأَنَاهِيْدَ، وَغُصُونَ (جَمْعُ جَمْعٍ: غُصْنَةٌ: غُصْنٌ، وَغُصُونٌ)، وَغُطُورَ، وَمُرُوجَ، وَبُرُوقَ، وَوَالِيَّ، وَأَوْضَاحَ، وَتَبَارِيحَ، وَمَشَاعِلَ، وَبِنْفَسَجَ (اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ)، وَخَمَائِلَ، وَأَزَاهِيرَ (جَمْعُ جَمْعٍ الْجَمْعِ: زَهْرَةٌ وَزَهْرٌ، وَأَزْهَارٌ، وَأَزَاهِيرٌ)، وَرَوَابِي، وَرُبَى، وَسَوْسَنَ (اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ)، وَشَذَا (اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ)، وَشَذَرَ (اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ)، وَمِسْكَ (اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ)، وَجَمَرَ (اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ)، وَأَمْوَاجَ، وَدُرَرَ،

مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سِنْمِيائِيًّا، وَتَأْصِيلِيًّا

وَأَنْهَارَ، وَجَوَاهِرَ، وَطُيُوبَ، وَظَوَاهِرَ، وَأَطْيَافَ، وَمَعَالِي، وَعُلَى، وَنَوَابِغَ، وَمُنَى، وَأَمَانِيَّ، وَنُسُومَ، وَنُهَى، وَهِيَامَ، وَأَوْتَادَ، وَالْآءَ، وَنِيرَانَ، وَنِيرَانَةَ، وَمَنَاوِرَ، وَأَنَاءَ، وَدِيمَ، وَأَرْزَاقَ، وَأَشْجَانَ، وَشُجُونََ، وَأَضْوَاءَ، وَسَجَايَا، وَأَسْرَارَ، وَسَمَاهِرَ، وَأَسْمَاءَ، وَسِهَامَ، وَأَسْوَارَ، وَسُيُوفَ، وَشُيُوخَ، وَأَمْثَالَ، وَشَمَائِلَ، وَأَشْوَاقَ، وَضَحَاوِي، وَأَطْيَابَ، وَوُعُودَ، وَبُدُورَ، وَحُورَ الْعَيْنِ، وَغَيْرَهَا.

وَلَعَلَّ مَا يَتَّبَدَى مِنْ هَذِهِ الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةِ مِنَ الْجُمُوعِ أَنَّهَا مَحْصُورَةٌ فِي جُمُوعِ التَّكْسِيرِ، وَهِيَ جُمُوعٌ تُسَيِّطِرُ عَلَيْهَا جُمُوعٌ الْكَثْرَةِ، وَتَلِيهَا جُمُوعُ الْقَلَّةِ، وَاسْمَا الْجِنْسِ الْجَمْعِيِّ، وَالْجَمْعِ، وَيَخْتَفِي مِنْهَا جَمْعَا التَّصْحِيحِ إِذْ لَمْ يَرِدْ مِنْهُمَا إِلَّا: ذِكْرِيَّاتُ، وَأُمْنِيَّاتُ، وَزَهَوَاتُ، وَصَوَّغَاتُ، وَصَابِرِينَ، (مِنَ الْأَعْلَامِ الْوَافِدَةِ)، وَأُمُّ الْبَنِينِ (مُلْحَقٌ بِجَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ).

(2) أَنَّ كَثِيرًا مِنْهَا مِنَ الْمَصْغَرَاتِ، وَتَكَثَّرَ هَذِهِ الْمَصْغَرَاتُ كَثْرَةً مُفْرَطَةً لَمْ تُطَالِعْنِي فِي أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي بَلَدٍ آخَرَ فِي الْغَالِبِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تُؤْمِي - كَمَا يَظْهَرُ لِي - إِلَى الرَّغْبَةِ فِي إِظْهَارِ التَّوَادِّ، وَالتَّحَابِّ، فِي الْغَالِبِ، كَمَا فِي: هُوِيَّةَ (أَهْوِيَّةَ)، وَغَزِيَّةَ (أَغَزِيَّةَ)، وَمُسَيِّتِيرَةَ (أَمْسَيِّتِيرَةَ)، وَحُمَيْدَةَ (أَحْمَيْدَةَ)، وَحُمَيْةَ (أَحْمِيَّةَ)، وَحُمَيْمَةَ (أَحْمِيمَةَ)، وَخُلَيْوِيَّةَ (أَخْلَيْوِيَّةَ)، وَدُخَيْلَةَ (أَدُخَيْلَةَ)، وَدُهَيْشَةَ (أَدُهَيْشَةَ)، وَدُوَيْكَةَ (أَدُوَيْكَةَ)، وَفُهَيْدَةَ (أَفُهَيْدَةَ)، وَرُضِيَّةَ (أَرُضِيَّةَ)، وَسُبَيْهِيَّةَ (أَسُبَيْهِيَّةَ)، وَبُنَيْنَةَ، وَسُهَيْلَةَ (أَسُهَيْلَةَ)، وَطَلَيْفِيحَةَ (أَطَلَيْفِيحَةَ)، وَفُطَيْمَةَ (أَفُطَيْمَةَ)، وَنَيْفَةَ (أَنْفَيْفَةَ)، وَخُشَيْمَ (أَخُشَيْمَ)، وَضُحْيَةَ (أَضْحِيَّةَ)، وَطُعَيْسَةَ (أَطُعَيْسَةَ)، وَعُشِيَّةَ (أَعُشِيَّةَ)، وَشُعَيْعَ (أَشُعَيْعَ)، وَعُمَيْرَةَ (أَعُمَيْرَةَ)، وَفُرَيْسَةَ (أَفُرَيْسَةَ)، وَعَيْدَةَ، وَوَحَيْشَةَ (أَوْحَيْشَةَ)، وَوُرَيْقَاءَ (أَوْرَيْقَاءَ) وَغُوَيْضَةَ (أَعُوَيْضَةَ)، وَغُبَيْشَةَ (أَغُبَيْشَةَ)، وَفُهَيْدَةَ (أَفُهَيْدَةَ)، وَقُطَيْةَ (أَقُطَيْةَ)، وَغُرَيْلَ (أَغُرَيْلَ)، وَفُرَيْحَةَ (أَفُرَيْحَةَ)، وَقُضِيَّةَ (أَقُضِيَّةَ) وَقُفَيْلَةَ (أَقُفَيْلَةَ)، وَطُخَيْمَةَ (أَطُخَيْمَةَ)، وَمُهَيْةَ (أَمُهَيْةَ)، وَفُرَيْحَةَ (أَفُرَيْحَةَ)، وَجُوَيْرَاءَ (أَجُوَيْرَاءَ)، وَظُبَيْةَ (أَظُبَيْةَ)، وَشُمَيْسَةَ (أَشُمَيْسَةَ)، وَفُمَيْرَاءَ (أَفُمَيْرَاءَ)، وَحَجَيْلَةَ (أَحَجَيْلَةَ)، وَدُبَيْةَ (أَدُبَيْةَ)، وَجُرَيْدَةَ (أَجُرَيْدَةَ)، وَرُيَيْمَ، وَشُمَيْرِيحَةَ (أَشُمَيْرِيحَةَ)، وَنُزَيْلَةَ (أَنْزَيْلَةَ)، وَمُطَيْرَةَ (أَمُطَيْرَةَ)، وَمُحَيْلَةَ (أَمُحَيْلَةَ)، وَلُقَيْطَةَ (أَلُقَيْطَةَ)، وَمُهَيْرَةَ (أَمُهَيْرَةَ)، وَضُوَيْتَةَ (أَضُوَيْتَةَ)، وَاطْوَيْةَ (أَاطْوَيْةَ) وَزُبَيْدَةَ

(ازْبِيدَه)، وَمُرِيحَةَ (امْرِيحَه)، وَنُوَيْرَ (انُوَيْرَ)، وَشُعَيْلَةَ (اشْعَيْلَه)، وَكُمَيْةَ (اَكْمِيَه)،
وَعُدَيْرَ (اغْدِيرَ)، وَغُرَيْسَةَ (اغْرَيْسَه)، وَنُوَيْضَةَ (انُوَيْظَه)، وَغُشَيْبَةَ (اغْشَيْبَه)،
وَعُدَيْقَةَ (اغْدَيْقَه، وَاغْدِيحَه)، وَرُقَيْعَةَ (ارْفَيْعَه)، وَنُجَيْمَةَ (انْجِيْمَه)، وَهَلَيْلَةَ (اهْلَيْلَه)،
وَدَلِيلَ (ادْلِيلَ)، وَتُمَيْرَةَ (اتْمِيرَه)، وَرُوَيْضَةَ (ازُوَيْظَه)، وَغُوَيْشَةَ (اغُوَيْشَ)، وَغُوَيْشَه،
وَعِيُوشَ، وَعَوَّاشَه، وَغُوشُوَه)، وَكُرَيْدِيَّةَ (اَكْرَيْدِيَه)، وَوُرَيْطِيَّةَ (اورَيْطِيَه)، وَهُوَيْجَرَ
(اهُوَيْجَرَ)، وَجُزِيَّةَ (اجْزِيَه)، وَدَلَيْلَةَ (ادلَيْلَه)، وَرُمَيْضَاءَ (ازْمِيْظَه)، وَغُبَيْرِيَّةَ
(اغْبَيْرِيَه)، وَدُهَيْرَ (ادْهَيْرَ)، وَرُحَيْلَةَ، وَرُحَيْلَةَ (ارْحَيْلَه)، وَرُجَيْعَةَ (ارْجِيْعَه)، وَنُسَيْبَةَ
(انْسِيْبَه)، وَرُزَيْقَةَ (ارْزَيْقَه)، وَمُرَيْعَدَةَ (امْرِيْعَدَه)، وَرُعَيْدَةَ (ارْعِيْدَه)، وَسُحَيْلَةَ
(اسْحَيْلَه)، وَفُطَيْمَ (تَصْغِيرُ فَاطِمَةَ تَرْخِيْمًا: افْطِيْمَ، وَفُطُوْمَ)، وَغَيْرَهَا.

وهُنَالِكَ أَعْلَامٌ تُؤْمَى إِلَى التَّصْغِيرِ عَلَى وَفْقِ مَا فِي لَهْجَةِ الْكُوَيْتِ لَا عَلَى وَفْقِ

التَّصْغِيرِ الْقِيَّاسِيِّ: كَمَا فِي: ارْوَيْمَ، وَعَوَّاشَةَ، وَغُوشُوَه، وَعِيُوشَ، وَغَيْرَهَا.

وَذَكَرَ ابْنُ السِّكِّتِ أَنَّ أَسْمَاءَ شَبَّهَتْ فِي تَصْغِيرِهَا عَلَى: سُمَيَّةَ لِكَثْرَةِ التَّسْمِيَةِ بِهَا
بِسُودَاءَ عَلَمًا الَّتِي تُصَغَّرُ عَلَى: سُؤَيْدَاءَ، وَسُؤَيْدَةَ، عَلَى أَنَّ الْمَدَّةَ حُذِفَتْ، وَلَعَلَّ هَذَا الْقَوْلَ
يُعَزِّزُ تَصْغِيرَ الْكُوَيْتِ، وَبَعْضُ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ لِلْأَسْمَاءِ الْمُنْقُولَةِ مِنْ (فَعْلَاءَ) عَلَى (فَعْيَلَةٍ:
افْعَيْلَه)، وَهَذَا التَّصْغِيرُ يُعَدُّ مِنْ بَابِ تَصْغِيرِ التَّرْخِيمِ، كَمَا يَظْهَرُ لِي، وَكَمَا فِي: دُغَيْمَ
(ادْغِيْمَ: مُصَغَّرُ: دَغْمَاءَ تَرْخِيْمًا)، وَدُهَيْمَ (مُصَغَّرُ: دَهْمَاءَ تَرْخِيْمًا).

(3) افْتِرَانُ كَثِيرٍ مِنَ الْأَعْلَامِ بِالْأَلْفِ، وَاللَّامِ، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّهَا مُعَرَّفَةٌ بِالْعَلَمِيَّةِ،
وَهِيَ مَسْأَلَةٌ إِمَّا أَنْ تُحْمَلَ عَلَى أَنَّ اللَّفْظَةَ الَّتِي نُقِلَ مِنْهَا الْعَلَمُ كَانَتْ مُقْتَرَنَةً بِحَرْفِ
التَّعْرِيفِ قَبْلَ النَّقْلِ، عَلَى أَنَّ النَّقْلَ حَافِظًا عَلَى هَذَا الْأَصْلِ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ الْأَلْفُ وَاللَّامُ
لِلْمَحِ الْأَصْلِ قَبْلَ النَّقْلِ، عَلَى أَنَّ الصِّفَةَ قَدْ غَابَتْ عَلَى هَذَا الْعَلَمِ الْمُنْقُولِ مِنْهَا، وَلِذَلِكَ
سَمَّوْا بِهَا مُقْتَرَنَةً بِهَذَا الْحَرْفِ التَّعْرِيفِيِّ، كَمَا فِي: الْعَنُودِ وَعَنُودَ، وَالْهَنُوفِ وَهَنُوفَ،
وَالْمَرِيْمَ وَمَرِيْمَ، وَالْجَازِيَّ وَجَازِيَّ، وَالْمَهَا وَمَهَا، وَالظَّبْيِيَّةَ وَظَبْيِيَّةَ، وَالْفَهْدَةَ وَفَهْدَةَ،
وَالْمُهْرَةَ وَمُهْرَةَ، وَالْغَزَالَ وَغَزَالَ، وَالصَّافِيَّ وَصَافِيَّةَ، وَالْفَدْنَةَ، وَالْعَاتِيَّ، وَالْمَرْيُونَةَ،
وَالشَّهْبَاءَ، وَالشَّهْبَةَ، وَالْقِيَّاءَ، وَالْقِيَّاءَ، وَالرَّيْمَ، وَالرَّيْمَ، وَالْعَفْرَاءَ، وَالْعَفْرِيَّ، وَالْعَفْرِيَّةَ،
وَالْعَاطِيَّ، وَالْبَنْدَرِيَّ، وَالْجُودِيَّ، وَالنُّوفَ، وَالنُّوفَ، وَالخَنَسَاءَ، وَالْقَمْرَاءَ، وَالْجَوْهَرَةَ،

مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سِيْمِيَايَا، وَتَأْصِيلِيَا

وَجَوْهَرَةً، وَالْمَاسَةِ، وَمَاسَةً، وَالكَادِيَّ، وَالْجَادِيَّ، وَغَيْرَهَا.

(4) أَنَّ أَعْلَامَ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ الَّتِي تُوسَمُ بِأَنَّهَا أَعْجَمِيَّةٌ، أَوْ مِنْ أَصْلِ غَيْرِ عَرَبِيٍّ - قَلِيلَةٌ جِدًّا بِالْإِضَافَةِ إِلَى تِلْكَ الَّتِي فِي الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ الْآخَرَى، وَلَعَلَّ مَا يُسَيَّرُ عَلَيْهَا - فِي الْغَالِبِ - تِلْكَ الْمُسْتَعْمَلَةُ قَدِيمًا وَلَا سِيَّمَا تِلْكَ الَّتِي وَرَدَ ذِكْرُهَا فِي الْقُرْآنِ، أَوْ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ، أَوْ تِلْكَ الَّتِي أُومِيءُ إِلَيْهَا، وَلَعَلَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ يَعُودُ إِلَى أَنَّ الْكُوَيْتِيَّيْنَ مِنْ قَبَائِلِ عَرَبِيَّةٍ عَرِيقَةٍ، وَهِيَ قَبَائِلُ تَحْرِصُ الْحِرْصَ كُلَّهُ عَلَى الْأَنْتَبَاطِ أَعْلَامًا غَيْرَ عَرَبِيَّةٍ بِتِلْكَ الْعَرَبِيَّةِ فَضْلًا عَنْ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ رِثَةٌ وَرِثَتُهَا الْأَبْنَاءُ عَنِ الْأَبَاءِ، وَالْأَجْدَادِ، لِأَنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ بِفَضْلِ الْأُمَّهَاتِ حَمَلًا، وَرِعَايَةً، وَعَنْ أَنَّ الْأَعْلَامَ الْأَعْجَمِيَّةَ نَقِيلَةً فِي النُّطْقِ قَدْ تَلَقَى عَدَمَ قَبُولِ الْآخَرِينَ فِي مُجْتَمَعِهِمْ لَهَا، أَوْ اسْتِعْرَابَهُمْ، وَأَنَّهَا لَا تُنْبِئُ تَمَامًا عَنِ الْمُرَادِ. وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْلَامِ: أَمَارُ، وَمِيَارُ، وَلُونَجِينُ، وَإِسْتَبْرَقُ، وَكَامِيلِيَا، وَلَمَارُ، وَهَاجِرُ، وَسَارَةُ، وَغَيْرُهَا.

(5) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا مَنقُولَةً مِنَ الْفِعْلِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى الْحَدَثِ، وَمَنْ قَامَ بِهِ، وَزَمَنِهِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ لَا تَتَوَافَرُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ الْآخَرَى، وَمِنْهَا: جَلَى، وَحَلَا، وَغَلَا، وَزَهَا، وَتَبَارَكَ، وَسَجَا، وَرَنَا، وَنَحَا، وَخَطَرَ، وَضَاءَ (ضُوا)، وَمِنْ الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ: تَمَاضِرُ، وَتَنَالُ، وَتَسَوَاهُمْ، وَتَسَوَاهُنَّ، وَتَوْضِيءُ (تَاضِيءُ)، وَمِنْ أَفْعَالِ الْأَمْرِ: مِيزِي، وَمِيسِي. وَلَعَلَّ فِي التَّسْمِيَةِ بِالْفِعْلِ إِيمَاءٌ إِلَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ فِي الْفِعْلِ مِنْ حَدَثٍ، وَمَنْ قَامَ بِهِ، وَزَمَنِهِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تَجِدُ الْمُخَاطَبَ إِلَيْهِ وَتَشْدُهُ لِيَتَفَكَّرَ فِي دَلَالَتِهِ.

(6) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا مُرَكَّبَةً إِسْنَادِيًّا، كَمَا فِي: تَسَوَاهُمْ، وَتَسَوَاهُنَّ، وَكُوَيْتُ عَالِيَّةً، وَكُوَيْتُ حُرَّةً، وَكُوَيْتُ غَالِيَّةً، وَيُمْكِنُ أَنْ تُزَادَ عَلَيْهَا تِلْكَ الْأَعْلَامُ الْمَنقُولَةُ مِنَ الْفِعْلِ عَلَى تَوَهُمِ الْفَاعِلِ قَبْلَ النَّقْلِ.

(7) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا مُرَكَّبَةً تَرْكِيبًا إِضَافِيًّا، وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْلَامِ: سِدْرَةُ الْمُنتَهَى، وَبِنْتُ الْهُدَى، وَأُمُّ كَلْثُومِ، وَسِتُّ النَّسَاءِ، وَخَيْرُ النَّسَاءِ، وَأُمُّ الْبَنِينِ، وَنُورُ الْهُدَى، وَقَطْرُ النَّدَى، وَأَمَةُ اللَّهِ، وَمُنَايَ، وَأَعْلَاهُمْ، وَسِرُّ وَدِّ (سِرُودِ)، وَحُورُ الْعَيْنِ، وَأُمُّ رُكْبَةَ..

(8) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا تُنْبِئُ عَنْ انْتِمَاءِ الْكُوَيْتِيَّيْنَ إِلَى الْكُوَيْتِ، وَاعْتِرَازِهِمْ بِهَا، وَالِدِفَاعِ

عَنْهَا، وَالْحِرْصِ عَلَى أَنْ تَتَّبَعَ مَكَانَةً مَرْمُوقَةً، وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْلَامِ: كُوَيْتِيَّةٌ، وَكُوَيْتٌ عَالِيَةٌ، وَكُوَيْتٌ حُرَّةٌ، وَكُوَيْتٌ غَالِيَةٌ، وَتَحْرِيرٌ، وَصُمُودٌ، وَانْتِصَارٌ، وَاسْتِقْلَالٌ، وَرَايَةٌ (رَايَةُ الْكُوَيْتِ) وَكَتِيْبَةٌ، وَنِضَالٌ، وَأَحْرَارٌ، وَهِيَ أَعْلَامٌ تُؤْمَى إِلَى تَحْرِيرِ الْكُوَيْتِ مِنَ الْغَزْوِ الْعِرَاقِيِّ الْغَاشِمِ، وَالانْتِمَاءِ إِلَى مَسْقَطِ الرَّأْسِ.

(9) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا ثَرَّةً مُشْتَقَّةً مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ يَحْمِلُ كُلُّ عِلْمٍ مِنْهَا دَلَالَةً لُغَوِيَّةً خَاصَّةً، وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْلَامِ: مُنِيرَةٌ، وَأَنْوَارٌ، وَنِيرَةٌ، وَنُورَةٌ، وَنُورِيَّةٌ، وَنُورٌ، وَمَنَارٌ، وَمَنَائِرٌ، وَمَنَارَةٌ، وَنِيرَانٌ، وَضَوَى، وَضِيٌّ، وَأَضْوَاءٌ، وَضُوِيَّةٌ (اضْوِيَّةٌ)، وَضِيَاءٌ، وَأَضْوَاءٌ، وَتُضِيءُ (تَاضِيٌّ)، وَزِيْنَةٌ، وَزَيْنٌ، وَمِزْيَانٌ، وَرِزَانٌ، وَرِزْنَةٌ، وَرِزِيْنَةٌ، وَمَلَكٌ، وَمَلَكَ، وَأَمْلَاكٌ، وَرِيْمٌ، وَأَرْيَامٌ، وَرُويْمٌ، وَرُويْمٌ، وَغَزْوَةٌ، وَغَزِيَّةٌ، وَغَازِيَةٌ، وَخَالِدَةٌ، وَخُلُودٌ، وَخَلْدَةٌ، وَأَفْرَاحٌ، وَفَرَحَةٌ، وَفَرَحٌ، وَفَرِيْحَةٌ (افْرِيحَه)، وَسُعْدَى، وَسُعَادٌ، وَسَعَادَةٌ، وَسَعْدِيَّةٌ، وَلَطِيْفَةٌ، وَالْأَطَافُ، وَغَيْدَاءٌ، وَغَادَةٌ، وَغَيْدٌ، وَرَعْدٌ، وَرُعَيْدَةٌ (ارْعِيْدَه)، وَمُرَيْعِدَةٌ (امْرِيْعِدَه)، وَدَمَثَاءٌ، وَدَمِيْثَاءٌ (ادْمِيْثَاءُ)، وَمِيَّاسَةٌ، وَمَيْسٌ، وَمَيْسَاءٌ، وَفِيْتَةٌ، وَفُتُونٌ، وَفَاتِيْنٌ، وَشَجَنٌ، وَأَشْجَانٌ، وَشُجُونٌ، وَأَمَانِيٌّ، وَأَمِيْنَةٌ، وَأَمِنَةٌ، وَمُنَى، وَمُنَايِيٌّ، وَحَسَنَةٌ، وَحُسَيْنَةٌ (احْسِيْنَه)، وَمَحَاسِنٌ، وَفُوزٌ، وَفُوزِيَّةٌ، وَمَفَازٌ، وَفَائِزَةٌ. وَقَدْ يُحْمَلُ بَعْضُ الْأَعْلَامِ الْمَصْغَرَةِ الَّتِي فِيهَا حُرُوفٌ زَائِدَةٌ كَمَا فِي: نُجَيْلَاءُ (انْجِيْلَه) إِمَّا عَلَى تَصْغِيرِ التَّرْخِيمِ، وَإِمَّا عَلَى غَيْرِهِ.

(10) أَنَّ فِيهَا بَعْضَ الْأَعْلَامِ حَدَثٌ فِيهَا قَلْبٌ مَكَانِيٌّ كَمَا فِي: نَصْتَةٌ وَصَنْتَةٌ، وَمَعْضَدٌ وَمَضْعَدٌ، وَدُمْلُوكَةٌ وَدُمْلُوكَةٌ، وَدَمْلُوكَةٌ وَدَمْلُوكَةٌ، وَدَنْعَةٌ وَنَدْعَةٌ، وَبُهَيْسَةٌ وَبِيْهَيْسَةٌ، وَغَلِيْزَةٌ وَزُعِيْلَةٌ، وَقَعْشَاءٌ وَعَقْشَاءٌ، وَوِطِيَّةٌ وَوَيْطَةٌ، وَشَاهِيْنَةٌ وَشَيْهَانَةٌ، وَمُضَوِيٌّ وَمُضَوِيٌّ (مُؤْظِيٌّ)، وَهَيْلَمٌ وَهَيْلِمٌ.

(11) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا مَنْقُولَةً مِنْ أَلْفَاظٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأُخْرَى إِسْلَامِيَّةً، وَأَنَّ بَعْضَهَا يَحْمِلُ بَعْضَ أَسْمَاءِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهَذِهِ السُّورُ هِيَ: بَرَاءَةٌ، وَوَيْسٌ، وَتَبَارَكَ، وَالْجُمُعَةُ، وَالْعَصْرُ (عَصْرِيَّةٌ)، وَسَبَأٌ، وَالْإِسْرَاءُ، وَالْأَنْفَالُ، وَالْإِسْرَاءُ، وَالنَّبَأُ، وَالْكَوْثُرُ، وَمِنْ الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةِ مِنْ أَلْفَاظٍ قُرْآنِيَّةٍ: سَحَرٌ، وَشِرْعَةٌ، وَإِيمَانٌ، وَسِدْرَةٌ الْمُنْتَهَى، وَهُدَى، وَإِسْتَبْرَقٌ، وَسَلَامٌ، وَإِسْلَامٌ، وَزُلْفَى، وَسَرَابٌ، وَسُلْسَيْلٌ، وَالْجُودِيٌّ،

مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سِيْمِيَاءِيًّا، وَتَأْصِيلِيًّا

وَبَسْمَلَةٌ، وَيُسْرَى، وَتَسْنِيمٌ، وَالْوَتِينُ، وَآيَةٌ، وَسَجْدَةٌ، وَسَاجِدَةٌ، وَطُوبَى (اسْمُ الْجَنَّةِ، أَوْ شَجَرَةٌ فِيهَا) وَالْآءُ، وَجِهَادٌ، وَسَجَا، وَذَكَرَى، وَسِدْرَةٌ الْمُنْتَهَى، وَسَحَابٌ، وَسَرَابٌ، وَكَوْكَبٌ، وَكَوَاكِبٌ وَغَيْرُهَا.

(12) أَنَّ فِيهَا بَعْضَ الْأَعْلَامِ الْقَلِيلَةَ يُمَكِّنُ أَنْ تُنْبِئَ عَنْ دَلَالَةٍ لَيْسَتْ إِجَابِيَّةً، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تُؤْمَى إِلَى أَنْ بَعْضَ الْأَبَاءِ يُؤَثِّرُونَ الْبَنِينَ عَلَى الْبَنَاتِ، وَهُوَ إِثَارٌ يُنْكَرُهُ الْإِسْلَامُ، أَوْ إِلَى أَنْ الْمُرَادَ مِنْهَا رَدُّ الْعَيْنِ، وَقَطْعُ حَسَدِ الْحُسَّادِ، وَمَنْ هَذِهِ الْأَعْلَامُ: سَحِيْلَةٌ (اسْحِيْلُهُ)، وَدَنْحَةٌ، وَغَثْوَةٌ، وَبَسٌ، وَبَسٌ هِيَ، وَكِفَايَةٌ، وَشَنَّةٌ (الْقَرَبَةُ الْبَالِيَةُ)، وَعَمْشَاءٌ (عَمَشَهُ)، وَعَطْسَةٌ، وَعَفْتَةٌ، وَشَيْشَةٌ (تَمَّرٌ لَيْسَ مِنَ النَّوْعِ الْجَيِّدِ)، وَمِيَّةٌ (اسْمٌ عَرَبِيٌّ شَائِعٌ يُطْلَقُ عَلَى الْقِرْدَةِ، وَقَدْ تَتَوَهَّمُ مِنْ هَذَا الْعَلَمِ دَلَالَةٌ إِجَابِيَّةٌ)، وَمُوجَعَةٌ إِذَا حَمَلَتْ دَلَالَةً سَلْبِيَّةً، وَغَيْرُهَا.

وَلَعَلَّ مَا يُطَالَعُ الْقَارِئُ مِنْ أَعْلَامٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا تُنْبِئُ عَنْ خِلَافٍ مَا مَرَّ، وَتَحْمِلُ دَلَالَاتٍ إِجَابِيَّةً، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تُؤْمَى إِلَى عَدَمِ إِثَارِ الْكُوَيْتِيَّيْنَ الذَّكَرَ عَلَى الْأُنْثَى عَلَى وَفْقِ مَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْلَامُ: تَسْوَاهُمْ (تَسْوَاهُنَّ)، وَتَسْوَاهُنَّ (تَسْوَاهُنَّ)، وَمُنَايَ، وَامْتِنَانٌ، وَمَنَّةٌ، وَمَنَايَا، وَمَبْرُوكَةٌ، وَنَشْدَةٌ، وَأَنْعَامٌ، وَالْآءُ، وَأَنْفَالٌ، وَغَنَائِمٌ، وَأُمْنِيَاتٌ، وَعَطِيَّةٌ، وَوَعْدٌ، وَهَدِيَّةٌ، وَبَخِيَّةٌ، وَمَوَدَّةٌ، وَيَمْنٌ، وَيُمْنَى، وَوَاجِدٌ، وَكِتْبَةٌ، وَقِسْمَةٌ، وَأَعْلَاهُمْ، وَأَطْيَابٌ، وَكَفَايَةٌ، وَمُرْضِيَّةٌ، وَمَشَاعِلٌ، وَمَثَائِلُ (مَثَائِلُ)، وَزَهْوَةٌ، وَسَعَادَةٌ، وَشِفَاءٌ، وَزَيْنٌ، وَمِزْيَانٌ، وَعَذُوبٌ، وَمُعَوِّضَةٌ، وَأَمْجَادٌ، وَمَغَانِي، وَمَعَالِي، وَأَكَابِرٌ، وَقَضَائِلُ، وَمُزُونٌ، وَتِلْكَ الْمَنْقُولَةُ مِنْ أَلْفَاظِ قُرْآنِيَّةٍ ذَاتِ الدَّلَالَاتِ الْإِجَابِيَّةِ، كَمَا مَرَّ، وَغَيْرُهَا.

(13) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا قَلِيلَةً تَدُورُ فِي فَلَكِ الْحَرْبِ، كَمَا فِي: كَتِيْبَةٌ، وَالْحَشْخَشَةُ، وَبِرْتُو، وَالشَّهْبَاءُ، وَحَرْبِيَّةٌ، وَرَايَةٌ، وَنِضَالٌ، وَجِهَادٌ، وَانْتِصَارٌ، وَسُيُوفٌ، وَغَزْوَةٌ، وَغُزْيَةٌ.

(14) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا نَادِرَةً مُسَمَّاةً بِأَسْمَاءِ بَعْضِ الْأَقْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ، كَمَا فِي: مِصْرِيَّةٌ، وَشَامِيَّةٌ، وَطَرَابُلُسٌ، وَيَحْمِلُ أَحَدُ الْأَعْلَامِ اسْمَ قَبِيْلَةٍ عَرَبِيَّةٍ، كَمَا فِي هَوَازِنَ، وَهِيَ أَعْلَامٌ يُمَكِّنُ أَنْ تُحْمَلَ عَلَى أَنَّ الْأُمَّ مِنْ أَصْلِ غَيْرِ كُوَيْتِيٍّ، أَوْ أَنَّ أُمَّهَا قَدْ وَضَعَتْهَا فِي أَثْنَاءِ إِقَامَتِهَا فِي مِصْرَ، أَوْ غَيْرِهَا.

(15) أَنَّ هَذِهِ الْأَعْلَامَ جَمِيعَهَا تُعَدُّ مِنْ بَابِ الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةِ مَا عَدَا عَلَمَيْنِ يُمَكِّنُ حَمْلَهُمَا عَلَى الْإِزْتِجَالِ، وَهُمَا سَعَادُ، وَزَيْنَبُ فِي أَحَدِ الْأَقْوَالِ، عَلَى أَنَّ الْإِزْتِجَالَ لَا مُخَوِّجَ إِلَى إِثْبَاتِهِ ؛ لِأَنَّ مَا فِي الْعَرَبِيَّةِ مِنْ أَمْثَلَةٍ لَا تُعَزِّزُهُ.

وَلَعَلَّ أَهَمَّ مَا نُقِلَتْ مِنْهُ أَعْلَامُ الْإِنَاتِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ مَا يَأْتِي:

(أ) اسْمُ الْفَاعِلِ:

يُعَدُّ النَّقْلُ مِنْ اسْمِ الْفَاعِلِ الْمَشْتَقِّ مِنَ الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ، وَالْمَزِيدِ أَكْثَرَ الْمَنْقُولَاتِ مِنْهَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةِ مِنْهُ: شَادِيَّةُ، شَارِعَةُ، صَادِقَةُ، صَافِيَّةُ، الصَّافِي، صَالِحَةُ، عَادِلَةٌ، غَالِيَّةُ، فَادِيَّةُ، فَاطِمَةُ، نَابِهَةٌ، حَائِلٌ، غَارِيَّةُ، شَاوِيَّةُ، نَائِلَةٌ، نَاهِلَةٌ، كَاطِمَةُ، مَانِعَةٌ، نَابِهَةٌ، مَاجِدَةٌ، فَائِزَةٌ، طَاهِرَةٌ، وَادِعَةٌ، نَاجِحَةٌ، عَاتِكَةُ، الْعَاتِي، عَالِيَّةُ، فَاتِنٌ، قَائِمٌ، نَاصِحَةٌ، ثَابِتَةٌ، جَاسِمِيَّةُ، رَامِيَّةُ، ظَاعِنَةٌ، خَالِدَةٌ، رَائِدَةٌ، دَاخِلَةٌ، رَاغِدَةٌ، سَابِرَةٌ، سَامِيَّةُ، سَاجِدَةٌ، سَاهِرَةٌ، عَائِشَةُ، غَائِبَةٌ، مَاطِرَةٌ، سَاطِعَةٌ، وَارِقَةٌ، رَابِيَّةُ، ضَاحِكَةٌ، رَاوِيَّةُ، رَابِعَةٌ، ذَاكِرَةٌ، وَبَاسِمَةٌ وَغَيْرُهَا.

وَمِنْ الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةِ مِنَ الْفِعْلِ الْمَزِيدِ: مُسَهِّيَّةُ (أَمْسَهِيَّةُ)، مُفِيدَةٌ، مُسِيرَةٌ (أَمْسِيرَةٌ)، وَمُرِيْفَةٌ (أَمْرِيْفَةٌ)، مُرْهَجَةٌ، مُرِيْحَةٌ، مُخْرِنَةٌ، مُصْلِحَةٌ، مُطِيْعَةٌ، مُعْتَقَةٌ، مُوجِفَةٌ، مُغِيْظَةٌ، مُعْجَلَةٌ، مُسْفِرَةٌ، مُحْسِنَةٌ، مُرْضِيَّةُ.

(ب) اسْمُ الْمَفْعُولِ:

يُعَدُّ النَّقْلُ مِنْ اسْمِ الْمَفْعُولِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَقَلَّ مِنَ النَّقْلِ مِنْ اسْمِ الْفَاعِلِ سِوَاءَ أَكَانَ بِنَاءً قِيَاسِيًّا أَمْ بِنَاءً مِنَ الْأَبْنِيَّةِ الَّتِي تُؤَدِّي دَلَالَتَهُ فَضْلًا عَنِ الْمُبَالِغَةِ الَّتِي تُصَاحِبُ دَلَالَتَهُ فِي بَعْضِهَا، وَمِنْ الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةِ مِنَ أَبْنِيَّةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ الرَّئِيسَةِ (اسْمَا الْمَفْعُولِ مِنَ الْمَجْرَدِ، وَالْمَزِيدِ) فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ - الْأَعْلَامُ الْمَنْقُولَةُ مِنَ الْمَجْرَدِ: مَبْرُوكَةٌ، مَسْتُوْرَةٌ، مَرْتُوْبَةٌ، مَرْفُوعَةٌ، مَحْظُوظَةٌ، مَعْصُومَةٌ، مَشْرِيَّةُ، مَطْلُوبَةٌ، مَقْبُولَةٌ، مَرْزُوقَةٌ، مَيْمُونَةٌ، مَعْيُوفَةٌ، مَلْهِيَّةُ، مَنَقِيَّةُ.

مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سِنْمِيائِيًّا، وَتَأْصِيلِيًّا

وَمِنَ الْأَعْلَامِ الَّتِي يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ مَنْقُولَةً مِنَ الْأَبْنِيَةِ الَّتِي تُوحِي بِدَلَالَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ: نَجِيَّةٌ، رَجْعَةٌ، قَسِيمَةٌ، كِتْبَةٌ، مَدِيحَةٌ، لُعْبِيَّةٌ، قِسْمَةٌ، لَهْوَةٌ، مَلَّةٌ، نَشْدَةٌ، لَمِيسٌ، هَدِيَّةٌ، وَدِيدَةٌ، وَغَيْرُهَا.

(ج) أَمْثَلَةُ الْمُبَالَغَةِ:

تُعَدُّ الْأَعْلَامُ الْمَنْقُولَةُ مِنْ أَمْثَلَةِ الْمُبَالَغَةِ قَلِيلَةً بِالِإِضَافَةِ إِلَى تِلْكَ الْمَنْقُولَةِ مِنْ اسْمِ الْفَاعِلِ، وَالْمَصْدَرِ، وَمِنْ ذَلِكَ: طَلَّابَةٌ، لُعْبُوبَةٌ، لُعْبِيْبِيَّةٌ، هُتُونٌ، عَرُوبٌ، غَنُوجٌ، مَزِيَانٌ، حَيَّالَةٌ، حَشَّارَةٌ، مَيَّاحَةٌ، هَجَّاجَةٌ، عَسُولٌ، كَنُودٌ، هَجُوسٌ، هُنُوفٌ، مِيْثَمٌ، نُومَةٌ، أَلُوبٌ، عَزُوفٌ، وَمِرْدَاسٌ وَغَيْرُهَا.

(د) الصِّفَةُ الْمَشَبَّهَةُ:

تُعَدُّ الْأَعْلَامُ الْمَنْقُولَةُ مِنْ هَذِهِ الصِّفَةِ عَلَى وَفْقِ الْمَقَامِ، وَالْبِنَاءِ أَكْثَرَ مِنْ تِلْكَ الْمَنْقُولَةِ مِنْ أَمْثَلَةِ الْمُبَالَغَةِ، وَاسْمِ الْمَفْعُولِ، وَمِنْهَا: بَهِيْجَةٌ، بَهِيَّةٌ، جَلِيْلَةٌ، جَمِيْلَةٌ، رَشِيْدَةٌ، حَسِيْنَةٌ، رَضِيَّةٌ، زَكِيَّةٌ، سَكْرَى، الشَّهْبَاءُ، قَبِيْحَةٌ، كَرِيْمَةٌ، كَسَلَى، رِيْضَةٌ، حَمْسَاءُ، كَمِيْلَةٌ، كَيْسَةٌ، كَيْسَةٌ، لَيْبِيَّةٌ، مَاجِدَةٌ، وَجِيْهَةٌ، مَلِيْحَةٌ، مَلْحَاءُ، نَبِيْلَةٌ، مُلِيْحَاءُ، وَلَهَى، نَفِيْسَةٌ، نَقِيٌّ، كَخَلَاءُ، نَجَلَاءُ، حَوْرَاءُ، عَدْرَاءُ، شَدْحَاءُ، عَنَقَاءُ، كَشْفَاءُ، الْقَوِيْدَاءُ، الشَّدْحَاءُ، لَفْتَاءُ، غِيْدَاءُ، قَمْرَاءُ، قَمِيْرَاءُ، لَمِيْعَةٌ، نَيْرَةٌ، عَطْشَى، رِيَّانٌ، رِيَّانَةٌ، وَالْبِيْضَاءُ، وَبِيْضَاءُ، وَخَضْرَاءُ، وَدَعْبَاءُ، وَرَوْعَاءُ.

(هـ) اسْمُ التَّفْضِيلِ:

تُعَدُّ الْأَعْلَامُ الْمَنْقُولَةُ مِنْ هَذِهِ الصِّفَةِ قَلِيلَةً، وَمِنْهَا: صُغْرَى، كُبْرَى، يُسْرَى، عَلِيَا (عَلْوَى)، مُتْلَى، أَغْلَاهُمْ، وَغَيْرُهَا.

(و) الْمَنْسُوبُ:

الْقَوْلُ فِي الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةِ مِنَ الْأَلْفَافِ الْمَنْسُوبَةِ مِنْ حَيْثُ عَدَمُ الشُّيُوعِ كَتِلْكَ الْمَنْقُولَةِ مِنْ اسْمِ التَّفْضِيلِ، وَمِنْهَا: غَرْبِيَّةٌ، فَتْحِيَّةٌ، فِضِيَّةٌ، كُوَيْتِيَّةٌ، لَيْلِيَّةٌ، مِصْرِيَّةٌ، وَرِيْطِيَّةٌ، كُرَيْدِيَّةٌ، صُبْحِيَّةٌ، شَمْسِيَّةٌ، نُورِيَّةٌ، بَدْرِيَّةٌ، رِيْمِيَّةٌ، جَاسِمِيَّةٌ، دَبْشِيَّةٌ.

(ز) الْمَصْدَرُ:

تَكَثَّرَ الْأَعْلَامُ الْمَنْقُولَةُ مِنَ الْمَصْدَرِ سَمَاعِيَا كَانَ أَوْ قِيَاْسِيَا، مَرَّةً، أَوْ هَيْئَةً، مِيْمِيَا، أَوْ غَيْرَهُ، اِسْمَ مَصْدَرٍ، أَوْ غَيْرَهُ كَثْرَةً مُفْرَطَةً فِي أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ كَتَلِكِ الْمَنْقُولَةُ مِنَ الْجَمْعِ، وَالْمُصَغَّرِ، وَاسْمِ الْفَاعِلِ ؛ لِأَنَّ التَّسْمِيَةَ بِالْمَصْدَرِ تَشْتَمِلُ عَلَى الْمُبَالَغَةِ فِي الدَّلَالَةِ زِيَادَةً عَلَى مَا يُنْبِئُ عَنْهُ الْعَلْمُ سِنْمِيَايَا، وَظَاهِرِيَا، وَمِنْ الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةُ مِنَ الْمَصَادِرِ السَّمَاعِيَّةِ، وَالْمَقْيِسَةِ: صُمُودٌ، عَهْدٌ، غُرُوبٌ، فَرَحٌ، ضِيَاءٌ، إِقْبَالٌ، نِدَاءٌ، انْتِصَارٌ، نِضَالٌ، اِمْتِنَانٌ، وِنَاْمٌ، وَعَدُّ، وَجْدٌ، اِبْرَاقٌ، اِسْتِقْلَالٌ، هَمْسٌ، شِفَاءٌ، نَوَالٌ، جُودٌ، نَجَاحٌ، هُبُوبٌ، اِبْتِهَاجٌ، نَوَارٌ، نَوْشٌ، هُدَى، نَجْوَى، بُشْرَى، اِينَاسٌ، وِصَالٌ، اِيمانٌ، ثَرَاءٌ، اِبْتِهَالٌ، ثَنَاءٌ، وِصَالٌ، جَوَى، اِحْسَانٌ، حَنَانٌ، حَيَاةٌ، خِتَامٌ، اِسْرَاءٌ، خُلُودٌ، سُلُوَانٌ، سَمَاحٌ، عَفَافٌ، عَشْقٌ، اِخْلَاصٌ، دُعَاءٌ، وِفَاءٌ، وِلَاءٌ، اِرْتِفَاعٌ، تَرْنِيمٌ، سُرَى، شَرْفٌ، شَوْقٌ، صُمُوتٌ، اِعْتِدَالٌ، طَرْبٌ، اِعْتِمَادٌ، تَغْرِيدٌ، غُرُورٌ، غَزَلٌ، اِلْهَامٌ، جَلَاءٌ، جِهَادٌ، مَرَحٌ، تَسْنِيمٌ، اِسْرَاءٌ، ذِكْرَى، جُعُودَةٌ، نَوْفٌ، رَنِيمٌ، طِفَالَةٌ، دَمَاثَةٌ، رَهْفٌ، وَغَيْرُهَا.

وَمِنْ الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةُ مِنَ مَصْدَرِ الْمَرَّةِ، وَمَا جَاءَ عَلَى زَنْتِهِ: بَسْمَةٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ اِخْتِصَارًا: بِاسْمَةِ، جِبْرَةٌ، جَفْوَةٌ، حَذْمَةٌ، حَزْمَةٌ، خَشَعَةٌ، دَشَّةٌ، دَبْحَةٌ، دَوْقَةٌ، رَجْوَةٌ، رَزَّةٌ، سَجْدَةٌ، سَجْنَةٌ، سَكْتَةٌ، شَنَّةٌ، عَنُودَةٌ، غَثُودَةٌ، لَقْعَةٌ، هَجْدَةٌ، هَمْسَةٌ، وَسْمَةٌ، جَزْوَةٌ، غَزْوَةٌ، جَلُودَةٌ، دَرَّةٌ، دَفْعَةٌ، دَفْنَةٌ، رَجْعَةٌ، رَدَّةٌ، سَمُودَةٌ، شَعْنَةٌ، شَقُودَةٌ، عَطْشَةٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ: عَطْشَى صِفَةً مُشَبَّهَةً، فَرْحَةٌ، فَرْعَةٌ، قَفْلَةٌ، مَطْرَةٌ، عَطْسَةٌ، زَهْوَةٌ.

وَمِمَّا يُعَدُّ مِنَ الْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةِ مِنَ مَصْدَرِ الْهَيْئَةِ، وَمَا جَاءَ عَلَى زَنْتِهِ (فِعْلَةٌ مِنَ الثَّلَاثِيَّ): رِبْحَةٌ، رِغْدَةٌ، رِجْسَةٌ، رِجْعَةٌ، رِفْعَةٌ.

وَمِنْ الْأَعْلَامِ الَّتِي تُعَدُّ مَنْقُولَةً مِنَ الْمَصْدَرِ الْمِيْمِيِّ: مَفَاژٌ، مَوَدَّةٌ، مَنَارٌ، وَمَنَارَةٌ، وَمَنَالٌ، وَمَسِيرَةٌ، وَمَرَامٌ، وَمَسْرَةٌ، وَمُنْتَهَى إِذَا لَمْ تُعَدَّ اِسْمَ مَكَانٍ.

(16) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا كَثِيرَةً تَدُورُ فِي فَلِكِ الْجَسَدِ اِعْضَائِهِ، كَمَا سِيَأْتِي.

(17) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا تَدُورُ فِي فَلِكِ الْمُنَاسَبَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، كَمَا سِيَأْتِي.

(18) أَنَّ فِيهَا أَعْلَامًا تَدُورُ فِي فَلِكِ سِمَاتٍ غَيْرِ جَسَدِيَّةٍ، كَمَا سِيَأْتِي.

مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سِنْمِيَايَا، وَتَأْصِيلِيَا

(19) أَنَّ فِيهَا أَعْلَاماً تَدُورُ فِي فَلَكِ الْحَيَوَانِ، وَالطَّيْرِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْكَائِنَاتِ الْحَيَّةِ، كَمَا سَيَأْتِي.

(20) أَنَّ فِيهَا أَعْلَاماً تَدُورُ فِي فَلَكِ النَّبَاتِ، كَمَا سَيَأْتِي .

(21) أَنَّ فِيهَا أَعْلَاماً تَدُورُ فِي فَلَكِ أَسْمَاءِ دِينِيَّةٍ، وَتَارِيخِيَّةٍ، كَمَا سَيَأْتِي.

(22) أَنَّ فِيهَا أَعْلَاماً تَدُورُ فِي فَلَكِ الْأَمَاكِنِ.

(23) أَنَّ فِيهَا أَعْلَاماً تَدُورُ فِي فَلَكِ الْمَعَادِنِ وَلَا سِيَّما الذَّهَبُ، وَالْفِضَّةُ، وَاللُّؤْلُؤُ.

(24) أَنَّ فِيهَا أَعْلَاماً يُمَكِّنُ أَنْ تُوسَمَ بِسِمَاتٍ أُخْرَى زِيَادَةً عَلَى مَا مَرَّ، مِنْهَا:

(أ) أَنَّ بَعْضَهَا ذُو دَلَالَاتٍ تَتَخَلَّلُهَا الْمُبَالَغَةُ فِيهَا، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تَتَحَقَّقُ بِالتَّسْمِيَةِ بِالْجُمُوعِ كَثْرَةً، أَوْ قَلَّةً، أَوْ اسْمٍ جِنْسٍ جَمْعِيًّا، وَاسْمٍ جَمْعٍ، كَمَا مَرَّ، وَبِالتَّسْمِيَةِ بِالْمَصَادِرِ، وَبَعْضُ أَمْثَلَةِ الْمُبَالَغَةِ، كَمَا فِي: شَوْقٍ، وَأَمَلٍ، وَمَنْوَةٌ، وَوَسَنٍ، وَوَجْدٍ، وَنُوفٍ، وَشُمُوخٍ.

(ب) أَنَّ بَعْضَهَا يَدُورُ فِي فَلَكِ الْأَنْسِجَامِ، وَالْمُزَاوَجَةِ فِي الْوِزْنِ، كَمَا فِي: وَعُودٍ، وَغُهُودٍ أُخْتَيْنِ، وَشَهْدٍ، وَوَعْدٍ أُخْتَيْنِ أَيْضًا.

(ج) أَنَّ كَثِيرًا مِنْهَا سُمِّيَ بِأَسْمَاءِ الْأَصْلِ فِيهَا أَنْ تَكُونَ لِلذُّكُورِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ صِيرَ إِلَيْهَا تَفَاوُلًا، وَطَمَعًا فِي أَنْ تَتَوَافَرَ فِيهَا سِمَاتُ الذُّكُورِ كَالشِّدَّةِ، وَتَحْمَلِ الْمَصَاعِبِ، وَغَيْرِهَا، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تُطَالَعْنَا فِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الْأُخْرَى.

(د) أَنَّ فِيهَا أَعْلَاماً نَادِرَةً تُعَدُّ وَافِدَةً إِلَى الْكُوَيْتِ مِنْ بُلْدَانِ عَرَبِيَّةٍ أُخْرَى، كَمَا فِي: هِنَادِيٍّ، وَصَابِرِينَ، وَقَيْرَوَانَ، وَمَعَالِيٍّ، وَنَبَوِيَّةٍ.

(هـ) أَنَّ بَعْضَهَا جَاءَ مُنْتَهِيًا بِعَلَامَةٍ تَأْنِيثٍ، وَغَيْرِ مُنْتَهٍ، كَمَا فِي: هِنْدٌ وَهِنْدَةٌ، وَنُوفٌ وَنُوفَةٌ (نُوفٌ، وَنُوفَةٌ)، وَنُورٌ، وَنُورَةٌ، وَرِيَّانٌ وَرِيَّانَةٌ، وَأَضْرَابِهَا.

(ز) أَنَّ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَعْلَامٍ مَنقُولَةٍ مِنْ اسْمِ الْفِعْلِ، وَالْحَرْفِ، وَهِيَ: بِسٌ، وَبَسٌ هِيَ، وَهَيَا، وَهَلَا.

(ح) أَنَّهَا تَخْلُو مِنْ الْأَسْمَاءِ الْمَنقُولَةِ مِنَ الْمُثَنَّى إِذَا اسْتَثْنَيْنَا الْعَلَمِينَ: آيَتَانِ، وَنُورَانِ إِذَا حُمِلَتْ عَلَى الْمُثَنَّى تَأْوِيلًا.

(ط) أَنَّ فِيهَا أَغْلَامًا قَدْ يَعْسُرُ تَأْصِيْلُهَا لِعَدَمِ تَبَيُّنِ مَا تُنْبِئُ عَنْهُ دَلَالِيًّا مِنْهَا: فُعَيْمِيْلَةٌ (اقْعَيْمِيْلَةٌ)، وَشُعَيْمِيْلَةٌ (اشْعَيْمِيْلَةٌ)، وَصَرْمُكَّةٌ، وَرُعَيْبِيْشَةٌ (ازْعَيْبِيْشَةٌ)، وَغَيْرُهَا، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ مَا لَجَأْتُ إِلَيْهِ مِنْ تَأْوِيلٍ فِيهَا قَدْ يَكُونُ بَعِيدًا، كَمَا فِي تَأْوِيلِ (ازْعَيْبِيْشَةٌ)، وَهُوَ تَأْوِيلٌ يَكْمُنُ فِي أَنَّهُ يُقَالُ فِي بَعْضِ اللَّهْجَاتِ الْمُعَاَصِرَةِ: فَلَانِ اتْعَرَبَشَ بِفُلَانٍ، عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ: أَمْسَكَ بِهِ لِتَحْقِيقِ شَيْءٍ مِنْهُ، أَوْ إِزْعَاجِهِ، وَإِثَارَتِهِ، وَهِيَ دَلَالَةٌ يُمَكِّنُ أَنْ تُتَوَهَّمُ مِنْ: عَرَشَ بَغْرِيْمِهِ عَرَشًا (لَزِمَهُ)، وَتَعَرَّشَ بِالْبَلَدِ (تَبَّتْ)، وَبِالْأَمْرِ (لَزِمَهُ)، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ هَذَا الْعَلْمَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مَنْحُوتًا مِمَّا مَرَّ: عَرَشَ + حَرْفُ الْخَفْضِ: عَرَشَبَ، ثُمَّ بُنِيَ مِنْ هَذَا الْفِعْلِ بِنَاءً عَلَى زِنَةِ (فَعْلِيْلَةٌ): عَرَبِيْشَةٌ، ثُمَّ حَدَّثَ فِيهِ قَلْبٌ مَكَانِيٌّ، وَصَغَرَ، فَصَارَ: عَرَبِيْشَةٌ، وَرُعَيْبِيْشَةٌ، كَمَا مَرَّ.

وَالْعَلْمُ نَوْعَانِ: شَخْصِيٌّ، وَجِنْسِيٌّ، وَالشَّخْصِيُّ يَكُونُ لِلْعَاقِلِ مُذَكَّرًا، وَمُؤَنَّثًا، وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْحَيَوَانِ، وَالْبُلْدَانِ، وَغَيْرِهِمَا، عَلَى أَنَّ الْعَلْمَ قَدْ يَكُونُ مُرْتَجَلًا كَسُعَادَ، كَمَا قِيلَ، وَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ شَيْءٍ كَجَعْفَرِ الْمَنْقُولِ مِنْ اسْمِ نَهْرٍ صَغِيرٍ، وَخَرْنِقِ الْمَنْقُولِ مِنْ اسْمِ وَاِدِ الْأَرْنَبِ، وَمِنْ أَغْلَامِ الْبُلْدَانِ: عَدَنُ، وَالْحَيَوَانِ، وَمِنْهُ: لَاحِقٌ (عَلْمٌ لِقَرَسٍ مُعَاوِيَّةَ بْنِ سُفْيَانَ)، وَشَدَقَمٌ (فَحْلٌ لِلنُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ)، وَوَأَشِقُّ (اسْمٌ كَلْبٍ، وَاسْمٌ رَجُلٍ، وَهُوَ وَالِدُ بَرَوْعِ الصَّحَابِيَّةِ، زَوْجَةِ هِلَالِ بْنِ مُرَّةَ، وَلُغَةٌ فِي الْبَاشِقِ اسْمًا لِطَيْرٍ) (1).

وَالْعَلْمُ يَكُونُ اسْمًا كَمُحَمَّدٍ، وَعَلِيٍّ، وَكُنْيَةً تَتَرَكَّبُ مِنْ مُضَافٍ يَكُونُ أَبًا، أَوْ أُمَّ، كَأَبِي بَكْرٍ، وَأُمِّ عَمْرٍو، أَوْ ابْنًا، أَوْ بِنْتًا، أَوْ أَخًا، أَوْ أُخْتًا، أَوْ عَمًّا، أَوْ عَمَّةً، أَوْ خَالًا، أَوْ خَالَةً، وَالغَرَضُ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْكُنْيَةِ التَّعْظِيمِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَرِغَبُونَ فِي أَنْ يُخَاطَبُوا بِكُنَاهُمْ لَا بِأَسْمَائِهِمْ، وَقَدْ تُؤْمَى الْكُنْيَةُ إِلَى النَّفَاوِلِ، وَالتَّطَلُّعِ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ كَمَا فِي تَكْنِيَةِ الصَّغِيرِ بَابْنِ يَعِيشَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَذَكَرَ الصَّبَّانُ (2) أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ الْكُنْيَةِ، وَاللَّقَبِ يَكْمُنُ فِي كَوْنِ الْغَرَضِ مِنْ كِلَيْهِمَا التَّعْظِيمِ، عَلَى أَنَّ التَّعْظِيمَ فِي اللَّقَبِ يَكُونُ فِي دَلَالَتِهِ، أَوْ

(1) انظر: الزبيدي، تاج العروس، وشق، 474/26 - 475،

(2) انظر: حاشية الصَّبَّانِ على شرح الأشموني: 127/1..

مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سِنْمِيائِيًّا، وَتَأْصِيلِيًّا

مَا يُنْبِئُ عَنْهُ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ لَيْسَتْ كَذَلِكَ فِي الْكُنْيَةِ ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ فِي عَدَمِ التَّصْرِيحِ بِالاسْمِ ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْأَشْخَاصِ لَا يَرِغَبُونَ فِي أَنْ يُخَاطَبُوا بِأَسْمَائِهِمْ كَمَا مَرَّ، وَيَظْهَرُ لِي أَنَّ بَعْضَ الْمُتَخَاطِبِينَ يَلْجَأُونَ إِلَى التَّخَاطُبِ بِالْكُنْيَةِ لِتَحْقِيقِ الذَّمِّ، وَالشَّتْمِ، وَالْإِهَانَةِ وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَتِ الْكُنْيَةُ مِمَّا لَا يَرِغَبُ فِيهَا هَذَانِ الْمُتَخَاطِبَانِ، وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي اللَّقَبِ كَمَا فِي: قَوْلِهِمْ: هَذَا سَعِيدٌ بَطَّةً، عَلَى أَنَّ (بَطَّةً مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ)، وَ(سَعِيدٌ) اِكْتَسَبَ التَّعْرِيفَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْإِضَافَةِ إِلَيْهَا، وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي: هَذَا سَعِيدٌ قَفَّةً (الرَّجُلُ الصَّغِيرُ الْجِسْمِ، الْقَلِيلُ اللَّحْمِ، وَالضَّعِيفُ، وَالْأَرْزَبُ، وَالشَّجَرَةُ الْبَالِيَةُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ)(1)، وَفِي: هَذَا سَعِيدٌ كُرْزٌ (الْكُرْزُ: خُرْجُ الرَّاعِي، وَيُطْلَقُ عَلَى اللَّئِيمِ الْحَادِقِ)(2). وَقِيلَ إِنَّ بَعْضَ الْمُخَدِّثِينَ جَعَلُوا بَعْضَ الْكُنْيَةِ أَسْمَاءً أَعْلَامًا كَأَنَّ كَلْتُومَ، وَيَظْهَرُ لِي أَنَّ الْكُنْيَةَ تُنَوِّسِيَّتُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَعْلَامِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ نَقَلْتُ الْعِلْمَ مِنَ الْكُنْيَةِ إِلَى الْعَلَمِيَّةِ ؛ لِأَنَّ الْكُنْيَةَ تَكُونُ طَارِئَةً يُصَارُ إِلَيْهَا بَعْدَ إِطْلَاقِ الْعِلْمِ.

وَيُؤَخَّرُ اللَّقَبُ عَنِ الْعِلْمِ، وَالْكُنْيَةُ ؛ لِأَنَّهُ فِي الْأَغْلَبِ مَنْقُولٌ مِنْ غَيْرِ الْإِنْسَانِ، إِذْ لَوْ قُدِّمَ لَتَوَهَّمُ أَنَّ مُسَمَّاهُ هُوَ الْمَقْصُودُ لَا الْعِلْمُ الشَّخْصِيُّ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تَصِحُّ بِانْتِفَاءِ التَّوَهُّمِ إِذَا غَلَبَ اللَّقَبُ عَلَى الْاسْمِ شُهْرَةً، كَمَا فِي: الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَقِيلَ أَيْضًا إِنَّهُ لَا تَرْتِيبَ بَيْنَ الْكُنْيَةِ، وَغَيْرِهَا.

وَالْعِلْمُ يَكُونُ مَنقُولًا فِي الْغَالِبِ مِنَ الْمَصْدَرِ كَفَضْلٍ، وَحَنَانٍ، وَإِيمَانٍ، وَانْتِصَارٍ، وَتَحْرِيرٍ، وَنَجَاحٍ، وَشُعَاعٍ، وَسُكُوتٍ (اسْكُوتِ)، وَتَغْرِيدٍ، وَهَدِيلٍ، وَغَيْرِهَا، أَوْ مِنْ اسْمِ عَيْنٍ كَأَسَامَةِ، وَغَزَالٍ، وَغُرَيْلٍ، وَظَبْيَةٍ، وَفَهْدَةٍ، وَغَيْرِهَا كَمَا سَيَأْتِي، وَمِنْ اسْمِ الْفَاعِلِ كَفَاطِمَةَ، وَرَاوِيَةَ، وَمُوجِعَةَ، وَنَاهِدَةَ، وَمُؤْمِنَةَ، وَصَافِيَةَ، وَصَالِحَةَ، وَمِنْ اسْمِ الْمَفْعُولِ كَمَسْعُودَةَ، وَمَبْرُوكَةَ، وَمِنْ الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ كَنَجْلَاءَ، وَحَوْرَاءَ، وَشَقَّاعَ، وَلَمِيَاءَ، وَكَرِيمَةَ، وَسَوْدَاءَ، وَسَمْرَاءَ، وَسُمَيْرَاءَ (اسْمِيرَةَ)، وَسَعِيدَةَ، وَلَطِيفَةَ، وَمِنْ جَمْعِ كَبَشَائِرَ (بِشَائِرِ)، وَمَرَاجِبَ، وَمَشَاعِلَ، وَعَجَائِبَ (عَجَائِبِ)، وَمَنَائِرَ، وَالْأَطَافَ، وَأَفْرَاحَ، وَأَشْجَانَ،

(3) انظر الزبيدي، تاج العروس (قف: 277/24).

(4) انظر: التفصيل في هذه المسألة في: الصَّبَّانِ، حاشية الصَّبَّانِ على شرح الأشموني:

وَأَفْنَانَ، وَمَحَاسِنَ، وَمَثَائِلَ (مَثَائِلَ)، وَأَمْثَالَ، وَغَيْرَهَا، وَمِنْ مِثَالِ مُبَالِغَةِ كَنْصُوحِ، وَجَبَّارِ، وَجَبَّارَةَ، وَغَيْرَهَا كَمَا سَيَأْتِي، وَمِنْ الْفِعْلِ كَيَزِيدُ، وَيَشْكُرُ، وَيَعِيشُ، وَشَمَّرَ، وَمِنْ جُمْلَةٍ كَمَا فِي: جَادَ الْحَقُّ، وَجَادَ الْمَوْلَى، وَتَأَبَّطَ شَرًّا، وَغَيْرَهَا.

وَيَكُونُ مُرْتَجَلًا، وَهُوَ مَا اسْتُعْمِلَ، أَوْ وُضِعَ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ قَبْلَ الْعَلْمِيَّةِ، أَوْ مَا اسْتُعْمِلَ أَوَّلَ الْأَمْرِ عَلْمًا كَسُعَادَ عَلْمًا لَامْرَأَةٍ، وَأَدِدَ عَلْمًا لِرَجُلٍ، وَقِيلَ إِنَّ مَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ عِلْمِيَّتُهُ بِالْعَلْبَةِ لَا يُعَدُّ مَنْقُولًا، أَوْ مُرْتَجَلًا، وَإِنَّ الْأَعْلَامَ كُلَّهَا مَنْقُولَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ سَبِيوِيهِ، وَإِنَّهَا كُلُّهَا مُرْتَجَلَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ الرَّجَّاحِ، وَيُظْهِرُ لِي أَنَّ وَسَمَ الْأَعْلَامِ بِالنَّقْلِ أَوْلَى؛ لِأَنَّ مَا فِي الْعَرَبِيَّةِ مِنْ أَعْلَامٍ قَدِيمًا وَحَدِيثًا يُعَدُّ مَنْقُولًا، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تُعَزِّزُهَا أَنَّ النُّحَوِيِّينَ الْقَدَامِيَّ لَمْ يُزَوِّدُونَا مِنَ الْمُرْتَجَلِ إِلَّا بِالْقَلِيلِ النَّادِرِ جِدًّا، وَأَنَّ الْمُرْتَجَلَ يَخْتِاجُ إِلَى وَسَائِلَ يَتَّكَأُ عَلَيْهَا فِي تَبْيِينِهِ، وَتَحْدِيدِهِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ لَا يُمَكِّنُ التَّوَصُّلُ فِيهَا إِلَى مَا يُطْمَأَنَّ إِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ فَإِنِّي أَذْهَبُ بِلا تَرَدُّدٍ إِلَى أَنَّ هَذَا عَمَلٌ عَسِيرٌ إِنْ لَمْ يَقُلْ إِنَّهُ مُسْتَحِيلٌ.

وَالْعَلْمُ الشَّخْصِيُّ قَدْ يَكُونُ مُرَكَّبًا إِسْنَادِيًّا، وَهُوَ الْمَنْقُولُ مِنْ جُمْلَةٍ، كَمَا مَرَّ فِي الْمَنْقُولِ مِنَ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ، عَلَى أَنَّ الْمَنْقُولَ مِنَ الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ تَخْلُو مِنْهُ الْعَرَبِيَّةُ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ تَشْمَلُ ثِقَلَ الْمَنْقُولِ مِنَ الْجُمْلَةِ أَيًّا كَانَ، وَيُعَزِّزُ مَا أَذْهَبُ إِلَيْهِ قَلَّةُ الْأَعْلَامِ الْمُرَكَّبَةِ إِسْنَادِيًّا الْمَنْقُولَةِ مِنَ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ، وَنُدْرَتُهَا، عَلَى أَنَّ الْمَنْقُولَةَ مِنَ الْأَسْمِيَّةِ تَخْلُو مِنْهَا الْعَرَبِيَّةُ تَمَامًا، وَقَدْ صَرَّحَ الْقَدَمِيُّ بِهَذَا الْخُلُوقِ، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْقِيَاسَ يُجِيزُ هَذَا النَّقْلَ، وَلَعَلَّ إِثَارَ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ عَلَى الْأَسْمِيَّةِ يَعُودُ إِلَى أَنَّ الْأَسْمِيَّةَ تَدُلُّ عَلَى الثُّبُوتِ بِخِلَافِ الْفِعْلِيَّةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى التَّنَقُّلِ (الْحَدَثِ، وَمَنْ قَامَ بِالْحَدَثِ، وَزَمَنَ الْحَدَثِ فِي الْأَصْلِ).

وَيَكُونُ مُرَكَّبًا مَرْجِيًّا كَمَا فِي: سَبِيوِيهِ، وَنِفْطَوِيهِ، وَعَمْرُوِيهِ، وَبَعْلَبَكِّ، وَحَضْرَمَوْتِ، وَمَعْدِيكَرَبِ، عَلَى أَنَّ الْمُرَكَّبَ الْمُنْتَهِيَ بِاللَّحِقَةِ (وَيْهِ) يُبْنَى عَلَى الْكَسْرِ، وَقَدْ يُعْرَبُ إِعْرَابَ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ، وَأَنَّ الْمُرَكَّبَ بِغَيْرِ هَذِهِ اللَّحِقَةِ يُعْرَبُ جُزْؤُهُ الثَّانِي إِعْرَابَ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ، وَيُبْنَى الْجُزْءُ الْأَوَّلُ عَلَى الْفَتْحِ إِذَا لَمْ يَكُنْ آخِرُهُ يَاءً، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ بُنِيَ عَلَى السُّكُونِ، وَقَدْ يُبْنَى هَذَا الْمُرَكَّبُ الْمَرْجِيُّ مَا عَدَا الْمُنْتَهِيَ بِاللَّحِقَةِ (وَيْهِ) عَلَى فَتْحِ الْجُزْأَيْنِ تَشْبِيهًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَعْدَادِ الْمُرَكَّبَةِ مَرْجِيًّا، وَقَدْ

مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سِنْمِيائِيًّا، وَتَأْصِيلِيًّا

يُضَافُ صَدْرُهُ إِلَى عَجْزِهِ الَّذِي يُجْرُ مَصْرُوفًا، عَلَى أَنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ هُوَ الْأَوْلَى عِنْدَ النُّحَاةِ (1).

وَيَكُونُ الْعَلْمُ الشَّخْصِيُّ أَيْضًا مُرَكَّبًا تَرْكِيْبًا إِضَافِيًّا كَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَبِنْتِ الْهُدَى، وَأَبِي قُحَافَةَ، وَيُعَامَلُ هَذَا الْعَلْمُ مُعَامَلَةَ الْمُتَضَافِيْنَ.

وَالْعَلْمُ نَوْعٌ آخَرٌ هُوَ عِلْمُ الْجِنْسِ الَّذِي يُعَدُّ سَمَاعِيًّا، وَيُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْعَلْمِ الشَّخْصِيِّ مِنْ حَيْثُ عَدَمُ الْإِضَافَةِ، وَعَدَمُ الْاِقْتِرَانِ بِحَرْفِ التَّعْرِيفِ، وَعَدَمُ كَوْنِ نَعْتِهِ نَكْرَةً، وَكَوْنُهُ صَاحِبَ حَالٍ، وَيُمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ إِذَا تَوَافَرَتْ فِيهِ عِلَّةٌ أُخْرَى زِيَادَةً عَلَى الْعِلْمِيَّةِ كَالثَّانِيَّةِ، كَمَا فِي: أَسَامَةَ، وَثُعَالَةَ، أَوْ وَزْنَ الْفِعْلِ كَمَا فِي: بَنَاتِ أَوْبَرَ (عَلْمٌ يُطْلَقُ عَلَى نَوْعِ رَدِيءٍ مِنَ الْكَمَاةِ)، وَابْنِ آوَى (عَلْمٌ يُطْلَقُ عَلَى حَيَوَانٍ كَرِيهِهِ الرَّائِحَةِ يُشْبِهُ الذَّنْبَ، وَالثَّغْلَبَ، وَهُوَ طَوِيلُ الْأَظْفَارِ، وَلَهُ صِيَاخٌ كَصِيَاخِ الصَّبِيَانِ)، وَزِيَادَةَ الْأَلْفِ، وَالثُّونِ كَمَا فِي: سُبْحَانَ (عَلْمٌ عَلَى التَّسْبِيْحِ) مَقْطُوعًا عَنِ الْإِضَافَةِ، أَوْ مُضَافًا، كَمَا قِيلَ: لِأَنَّ إِضَافَتَهُ لِلِإِيضَاحِ كَحَاتِمِ طِيءٍ، وَفِرْعَوْنَ مُوسَى، وَقِيلَ إِنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَى كَوْنِهِ عِلْمًا؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ اسْتِعْمَالِهِ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ أَنَّ يَكُونُ مُضَافًا، وَيَجِيءُ مُنَوَّنًا فِي الشَّعْرِ إِذَا قُطِعَ عَنْ هَذِهِ الْإِضَافَةِ، وَكَيْسَانَ (عَلْمٌ عَلَى الْعَدْرِ). وَيُظْهَرُ لِي أَنَّهُ لَا مُحْوَجَ إِلَى ادِّعَاءِ الْعِلْمِيَّةِ فِي هَاتَيْنِ اللَّفْظَتَيْنِ؛ لِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ يُمَكِّنُ أَنَّ يَكُونُ مَنْوِيًّا، أَوْ مُقَدَّرًا، فَضْلًا عَنْ أَنَّ أَضْرَابَ هَذَا الْعَلْمِ تَكَادُ تَكُونُ نَادِرَةً فِي الْعَرَبِيَّةِ، إِنْ لَمْ نَقُلْ إِنَّهَا مَعْدُومَةٌ. وَيَخْتَلِفُ عِلْمُ الْجِنْسِ عَنِ الْعَلْمِ الشَّخْصِيِّ فِي الدَّلَالَةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَشْمَلُ جَمِيعَ أَفْرَادِ الْجِنْسِ كَالنَّكْرَةِ، فَأَسَامَةُ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ أَسَدٍ لَا عَلَى أَسَدٍ مُعَيَّنٍ، وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي ثُعَالَةَ (يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ ثَغْلَبٍ)، وَقِيلَ إِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ أَسَامَةَ عِلْمًا، وَأَسَدٍ نَكْرَةً أَنَّ الْعَلْمَ يَكُونُ فِي الْمَعْنَى، أَوْ الدَّلَالَةِ نَكْرَةً، وَفِي اللَّفْظِ مَعْرِفَةً، وَإِنَّ عِلْمَ الْجِنْسِ مَوْضُوعٌ لِلْحَقِيقَةِ الْمُتَّحِدَةِ فِي الذِّهْنِ (2).

وَمِنْ أَعْلَامِ الْجِنْسِ الَّتِي ذَكَرَهَا النُّحَاةُ فِي تَأْلِيْفِهِمْ: أُمُّ عَزِيْطٍ، وَأُمُّ الْعَزِيْطِ (لِلْعَرَبِ)، وَشَبُوءَةٌ (لِلْعَرَبِ)، وَثُعَالَةُ، وَابُو الْحُصَيْنِ (لِلثَّغْلَبِ)، وَذَوَالَةُ، وَابُو جَعْدَةَ

(5) انظر: الصَّبَّان، حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ: 1/134.

(6) انظر: الصَّبَّان، حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ: 1/136 - 137.

(لِلذُّبِ)، وَأَسَامَةُ، وَأَبُو الْحَرْثِ (لِلْأَسَدِ)، وَبُرَّةُ (عَلَّمَ لِلْمَبْرَةِ)، وَفَجَارِ (عَلَّمَ لِلْفَجْرَةِ بِمَعْنَى الْفُجُورِ)، وَأُمُّ قَشْعَمِ (عَلَّمَ لِلْمَوْتِ)، وَأُمُّ صَبُورِ (عَلَّمَ لِلأَمْرِ الشَّدِيدِ)، وَأَبُو الْأَنْفَالِ (لِلْبَغْلِ)، وَأَبُو أَيُّوبَ (لِلْجَمَلِ)، وَأَبُو صَابِرِ (لِلْحِمَارِ)، وَأُمُّ جَعْفَرِ (لِلدَّجَاغَةِ)، وَأُمُّ الْأَشْعَثِ (لِلشَّاةِ)، وَأُمُّ الْأَمْوَالِ (لِلنَّعْجَةِ)، وَهَيَّانُ بْنُ بِيَّانِ (لِمَجْهُولِ النَّسَبِ)، وَأَبُو الْمَضَاءِ (لِلْفَرَسِ)، وَأَبُو الدَّغْفَاءِ (لِلأَحْمَقِ)، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لِلدَّوَاتِ، وَالْمَعَانِي، اسْمًا، وَكُنْيَةً.

وَبَعْدُ فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَنْهَجَ فِي هَذَا الْمُعْجَمِ نَهْجًا تَتَّبِدِي مِنْهُ الْخَصَائِصُ النَّالِيَةُ:

(1) جَمْعُ الْأَشْبَاهِ، وَالنَّظَائِرِ تَحْتَ مَوْضُوعٍ، أَوْ عُنْوَانٍ يُمَكِّنُ أَنْ تُدْرَجَ تَحْتَهُ، وَهُوَ نَهْجٌ فَرَضَ عَلَيَّ سُلْطَانُهُ أَنْ أَوْزَعَ أَعْلَامَ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ عَلَى مَوْضُوعَاتٍ لَهَا وَشَيْخٌ مَتِينٌ بِهَا مُؤَثِّرًا إِيَّاهُ عَلَى تَرْتِيبِهَا عَلَى وَفْقِ الْحُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ فَاءَاتِهَا، وَغِيُونِهَا وَلامَاتِهَا مُرْتَبَةً، لِأَنَّ فِيهِ تَبْيِينًا لِلدَّلَالَةِ، وَيُسْرًا فِي تَعْرِفِهَا.

(2) أَنَّنِي لَسْتُ أُتَكِرُ أَنْ هُنَاكَ تَأْوِيلَ تَقُومُ عَلَى التَّوَهُّمِ، وَلَعَلَّ سَبَبَ ذَلِكَ يَعُودُ إِلَى اخْتِفَاءِ دَلَالَاتِ بَعْضِ الْأَعْلَامِ عَلَى الرَّغْمِ مِنَ الْاسْتِفْسَارَاتِ عَنْهَا بَيْنَ الْفَيْئَةِ، وَالْأُخْرَى، وَتَرْدَادِ الْمَسْأَلَةِ صُعُوبَةً، وَاخْتِفَاءً فِي أَنْ مَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ مُشْتَقَّةً مِنْهُ تَنَاسَتْهُ مَظَانُ اللَّعَةِ تَمَامًا، وَمِنْ هَذِهِ الْأَفْظِ: شُعَيْثِيْلَةُ (اشْعَيْثِيْلَةُ)، وَصَرْمُكَّةُ، وَصِنْهَاتَةُ، وَغَيْرُهَا.

(3) أَنْ جُمْهُورَ الْأَعْلَامِ لَا تَتَّبِينُ الْمُسَمِّيَّاتِ بِهَا، أَوْ مَنْ سَمَّوْهُنَّ دَلَالَاتِهَا فِي الْغَالِبِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ لَا بُدَّ مِنْهَا فِي التَّأْوِيلِ، وَالتَّأْصِيْلِ.

(4) أَنَّنِي كُنْتُ أَتَطَّلَعُ إِلَى أَنْ أَتَمَكَّنَ مِنْ تَحْدِيدِ مُجْتَمَعِ كُلِّ عِلْمٍ فِي هَذَا الْمُعْجَمِ، أَوْ الْقَبِيْلَةِ الَّتِي تَنْتَمِي إِلَيْهَا تِلْكَ الْأَعْلَامُ، وَلَكِنَّهَا مَسْأَلَةٌ صَعْبَةٌ الْمَنَالِ، وَالتَّحْقِيقِ لِمَا فِي الْمُجْتَمَعِ الْكُوَيْتِيِّ مِنْ تَدَاخُلٍ فِي أَمَاكِنِ السَّكَنِ.

(5) أَنَّنِي حَرَصْتُ الْحِرْصَ كُلَّهُ عَلَى أَنْ أَسْتَمِعَ إِلَى نُطْقِ كُلِّ عِلْمٍ مِنَ الطَّالِبَاتِ، أَوْ غَيْرِهنَّ، وَلَسْتُ أَنْكِرُ أَنَّنِي قَدْ تَعَثَّرْتُ فِي تَدْوِينِ بَعْضِهَا عَلَى وَفْقِ هَذَا النُّطْقِ.

(6) أَنْ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعَدَّ مِنْ بَابِ مَظَانِ اللَّهْجَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ قَدْ تَنَاسَتْ هَذِهِ الْأَعْلَامُ، أَوْ مَا نُقِلَتْ مِنْهُ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ لَمْ تُزَوِّدْنِي فِيهَا هَذِهِ الْمَظَانُ بِأَيَّةِ مَعُونَةٍ، فِي الْغَالِبِ.

(7) أَنْ هُنَاكَ تَدَاخُلًا مَا فِي بَعْضِ الْأَعْلَامِ، وَهُوَ تَدَاخُلٌ جَعَلَنِي أَذْكَرَ الْعِلْمَ فِيمَا تَبَدَّى لِي مِنْ

مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سِنْمِيائِيًّا، وَتَأْصِيلِيًّا

دَلَالَتِهِ تَحْتَ أَحَدِ الْمَوْضُوعَاتِ ذَاكِرًا إِيَّاهُ فِي الْمَوَاضِعِ الْأُخْرَى الَّتِي بَمَكْنِ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَشَيْخُ بِهَا.

(8) أَنَّنِي أَثَرْتُ أَنْ أُدَوِّنَ أَحْيَانًا مَا تَحْمِلُهُ اللَّفْظَةُ الَّتِي نُقِلَ مِنْهَا كُلُّ عِلْمٍ فِي الْغَالِبِ مِنْ مَعَانٍ ؛ لِيَتِمَّكَنَ الْقَارِئُ مِنْ تَبْيِينِ الدَّلَالَةِ الظَّاهِرَةِ لِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الْمَنْقُولِ مِنْهَا الْعِلْمُ.

(9) أَنَّنِي اتَّخَذْتُ عُمْدَتِي فِي هَذَا الْمُعْجَمِ (تَاجَ الْعَرُوسِ) لِلزَّبِيدِيِّ ؛ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ فِي أَثْنَائِهِ، وَأَخْنَائِهِ خُلَاصَةً مَا فِي الْمَعَاجِمِ السَّابِقَةِ فَضْلًا عَنْ تِلْكَ الزِّيَادَاتِ الْبَيِّنَةِ وَلَا سِيَّمَا تِلْكَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي أَغْفَلْتَهَا الْمَعَاجِمُ السَّابِقَةُ لِسَبَبٍ مَا وَلَا سِيَّمَا تِلْكَ الَّتِي تَوَافَرَتْ فِي زَمَنِ الزَّبِيدِيِّ فِي الْقَرْنِ الثَّلَاثِ عَشَرَ، وَقَبْلِهِ.

(10) أَنَّ هَذَا الْمُعْجَمَ يُمَكِّنُ أَنْ يُسْمَعَ فِي هَجْرِ التَّسْمِيَةِ بِالْأَفَافِ الْعَجْمِيَّةِ ثَقِيلَةً فِي النُّطْقِ، وَلَا تُقَدِّمُ دَلَالَاتٍ أَفْضَلَ مِنْ دَلَالَاتِ الْأَعْلَامِ ذَوَاتِ الْأُصُولِ الْعَرَبِيَّةِ، وَعَلَيْهِ فَإِنِّي أَعُدُّ هَذِهِ الْأَعْلَامَ كَنْزًا لُغَوِيًّا، وَاجْتِمَاعِيًّا ثَمِينًا ؛ لِأَنَّهَا رِثَةٌ نَفِيسَةٌ لَا بُدَّ مِنْ إِشَاعَتِهَا، وَالْحِفَافِ عَلَيْهَا حَيَّةٌ مُتَدَاوِلَةٌ، وَأَدْعُو بِهَا تَرَدُّدًا إِلَى التَّسْمِيَةِ بِهَا وَلَا سِيَّمَا تِلْكَ الَّتِي تَحْمِلُ دَلَالَاتٍ إِيْمَانِيَّةً مَرَّغُوبًا فِيهَا، وَهَجَرَ تِلْكَ الْأَعْلَامِ الَّتِي لَا تَحْمِلُ دَلَالَاتٍ إِيْجَابِيَّةً.

وَرَأَيْتُ أَنْ أَوْزَعَ مَا تَجَمَّعَ لَدَيَّ مِنْ أَعْلَامٍ عَلَى مَا يَأْتِي:

(1) أَعْلَامٌ تَدُورُ فِي فَلَكِ الْجَسَدِ أَغْضَائِهِ:

- أَعْلَامٌ تَعَزُّزُ أَنْ أَنَّ الْأَعْلَامَ الْمَنْقُولَةَ مِنَ الصِّفَاتِ الْجَسَدِيَّةِ لَيْسَتْ هِيَ الْغَالِبَةُ.

- أَعْلَامٌ تَدُورُ فِي فَلَكِ الْحَرَكَةِ:

(2) أَعْلَامٌ تَدُورُ فِي فَلَكِ غَيْرِ الصِّفَاتِ الْجَسَدِيَّةِ.

(3) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالْأَلْوَانِ.

(4) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالصِّفَاتِ غَيْرِ الْجَسَدِيَّةِ.

(5) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالْمُنَاسَبَاتِ.

(6) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالْحَيَوَانَاتِ، وَالزَّوْاجِفِ، وَالطُّيُورِ.

(7) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالْمَعَادِنِ، وَمَا يَدُورُ فِي فَلَكِهَا.

(8) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالْكَوَاكِبِ، وَمَا يَدُورُ فِي فَلَكِهَا.

مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْإِنَاثِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ سِنْمِيَّيًّا، وَتَأْصِيْلِيًّا

(9) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالْأَشْجَارِ، وَالنَّبَاتَاتِ، وَالْأَطْيَابِ، وَمَا يَدُورُ فِي فَلَكِهَا.

(10) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالضِّيَاءِ، وَالنُّورِ، وَمَا يَدُورُ فِي فَلَكِهَا.

(11) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالْأَمَاكِنِ، وَمَا يَدُورُ فِي فَلَكِهَا.

(12) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَشُهْرَتُهَا دِينِيًّا، وَتَارِيخِيًّا

(13) أَعْلَامُ الْإِنَاثِ وَالْأَصْلُ الْأَعْجَمِيُّ.

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يُوَفِّقَنَا عَالِمِينَ، وَمُتَعَلِّمِينَ فِي خِدْمَةِ الْعَرَبِيَّةِ، لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ،
وَلَهْجَاتِهَا بَنَاتِهَا أَيًّا كَانَتْ لِنُسُهِمَ فِي إِجَادِ مُعْجَمِ تَارِيخِيٍّ لِلْعَرَبِيَّةِ يَجْمَعُ فِي أَثْنَائِهِ التَّطَوُّرَاتِ
الصَّرْفِيَّةَ، وَالذَّلَالِيَّةَ.